Journal Of the Iraqia University (73-3) January (2025)

ISSN(Print): 1813-4521 OnIine ISSN:2663-7502
Journal Of the Iraqia University
available online at: https://www.mabdaa.edu.iq

# الرؤية القرآنية في التطبيع الديني مع الكافرين الحربيين عند المفسرين

م.م. محمد علي محسن سلطان البلحاوي
جامعة قم ـ كلية الإلهيات ـ قسم علوم القرآن والحديث
المشرف أ.د محمد علي تجري
الاستاذ في جامعة قم ـ ايران

# The Quranic vision of religious normalization with the belligerent infidels according to the commentators

**Muhammad Ali Mohsen Sultan Al-Balhawi**
**University of Qom - Faculty of Theology - Department of Quranic and Hadith Sciences**
**Supervisor: Prof. Dr. Muhammad Ali Tajri**
**Professor at Qom University – Iran**

المستخلص:

يجب ان نتخذا الاتجاه المعاكس و المعاملة بالمثل امام اهل الكفر سواء كان كافر حربياً او غيرة، فمثلما هم يثقفون لأفكارهم، كذلك على المسلمين ان يبثوا العقيدة الاسلامي في افراد صفوف اهل الكفر فأن لم يكن تأثير القرآن الكريم على النفوس المؤمنة فقط، بل تجاوزها ليؤثر على نفوس الكافرين الحربيين، فمنهم من تأثر بالقرآن مباشرة فأعلن اسلامه، ومنهم من عاند وكابر، ومنهم من أسلم بعد حين، تأثر الكفار الإيجابي بالقرآن يتمثل في قوة تأثيره في نفوسهم من خلال طلبهم التوقف عن قراءة القرآن خوفاً أن يصابوا من التهديد والوعيد إذا سمعوه، وكذلك سجودهم بسماع القرآن وشهادتهم بحلاوة قوله، أما تأثرهم السلبي فيتمثل في إلحادهم وإعراضهم واعتدائهم على من يتلو آيات الله، وغيره الكثير، والسبب من محاربة الدين الاسلامي ونشر فكرة التطبيع الديني مع الكافر الحربي لخوفهم من قوة القرآن وابيان كل تحركاتهم التي يشنوها على الدين الاسلامي.

**الكلمات المفتاحية:( الرؤية القرآنية، التطبيع الديني، الكافرين الحربيين، القرآن)**

**Abstract:**

We must take the opposite approach and treat the infidels in the same way, whether they are infidels who are at war or not. Just as they educate their thoughts, Muslims must also spread the Islamic faith among the ranks of the infidels. If the influence of the Holy Quran is not only on the believing souls, but it goes beyond them to affect the souls of the infidels who are at war, some of whom were directly affected by the Quran and declared their Islam, some of whom were stubborn and obstinate, and some of whom converted to Islam after a while. The positive influence of the infidels by the Quran is represented in the strength of its influence on their souls through their request to stop reading the Quran for fear of being afflicted by threats and warnings if they hear it, as well as their prostration upon hearing the Quran and their testimony to the sweetness of its words. As for their negative influence, it is represented in their atheism, their aversion, and their aggression against those who recite the verses of Allah, and many others. The reason for fighting the Islamic religion and spreading the idea of normalization The religious with the infidel war for their fear of the power of the Qur'an and the clarification of all their movements that they launch against the Islamic religion.

**Keywords: (Quranic vision, religious normalization, warlike infidels, Quran)**

## التمهيد:

### مفهوم الكافر الحربي.

### اولاً: في اللغة

منسوب الى الحرب، والحرب المقاتلة والمنازلة، والمشهور فيها التأنيث قال تعالى: ﴿ حَتَّىٰ تَضَعَ ٱلۡحَرۡبُ أَوۡزَارَهَاۤ.....﴾[١]وقد تكون بصيغة المذكر عندما تأتي بمعنى القتال، فيقال حرب شديد[٢]

## ثانياً: في الأصطلاح:

الكافر الذي يقيم في دار الحرب[٣]، وهم الحربيون من الكفار كانوا مشركين أو من اهل الكتاب الذين لم يلتزموا بالذمام والشروط[٤]ودار الحرب: بلاد الكفار الذين لا يصلح لهم التعايش مع المسلمين[٥]وفي تعريف آخر :المراد بأهل الحرب هم الكافر من اهل الكتاب او الكافر الاعم من ذلك كالمشركين الذين امتنعوا عن قبول دعوة الاسلام ولم يعقد لهم عقد ذمة ولا امان ويقطنون في دار الحرب التي لا تطبق فيها احكام الاسلام، فهم اعداء المسلمين الذين يُعلن عليهم الجهاد مرة او مرتين كل عام[٦]ويعتبر مجيء القرآن الكريم برسالة عالمية مخاطباً فيها جميع البشرية من اتباع الديانات السماوية وغيرها، وهو غير معينّين بزمان او مكان، غير مختصة بأحد دون احد إنها رسالة صالحة خالدة لكل مكان وزمان، القرآن نازل من خالق الإنسان معلمه البيان هدفه هداية البشر ليقرأ ويعقل ويتفقه به ما أنزل إليه من ربه، نحو التي هي أقوم. قال تعالى:﴿ إِنَّ هَٰذَا ٱلۡقُرۡءَانَ يَهۡدِي لِلَّتِي هِيَ أَقۡوَمُ وَيُبَشِّرُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٱلَّذِينَ يَعۡمَلُونَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أَنَّ لَهُمۡ أَجۡرٗا كَبِيرٗا(٩)﴾[٧]فالذي خلق هو أعلم بمن خلق وهو اللطيف الخبير،هو أعلم بما تصلح به حياة الإنسان وبما يفسدهاومن هنا يتبين لنا فهم ضرورة الخطاب القرآني، لإعماله في المجال البشري، والالتزام به نحو عمارة الحياة البشرية على الارض وإصلاحها، لكن كيف يتسنى للبشر الانتفاع بهذا الكتاب المبارك ما لم يدرك المداخل إليه، وكيف ان يتسنى له ويدرك المكنونات القرآنية، وهو جامع المصالح الدنيوية والدينية، والجامع لكليات العلوم، وكذلك حاوي على تراث اديان الاولين، فهنا مسؤولية الأنسان اتجاه الخطابات القرآنية الفهم له، وقلنا في بدية الكلام ان القرآن كلامه عالمي غير مختص بفئة معينة ولكن يا ترى كيف يمكن لخطاب واحد ان يستوعبها البشرية بأكملها إن لم تكن خطاباته قادرا لاستيعاب خصوصيات وسائر الأنماط الثقافية ومناهجها المعرفية ؟وإن لم يكن هذا الخطابات تشتمل على خصائص تؤهله لذلك؟ وقد توهم البعض ومن زعم وقال بأنه القرآن خطابه خطاب حصري يختص بقوم معين وهم العرب دون غيرهم من الأقوام، وبمكان معين وهو في الجزيرة العربية دون سائر الأمكنة، وبزمان معين بزمن النزول دون سائر الأزمان وهنا نجيب على هذا الزعم ان الخطابات القرآنية لا كأي الخطابات فأنه معجز متحد مطلق يستوعبه البشرية فالخطابات القرآنية بإعجازها وإطلاقيتها يستوعبها الواقع أي واقع ويتجاوزه، يستوعبه بما يحمل من قدرات الخطاب المهيأ للتنزل على أي واقع نسبي ومهما كانت التغيرات النوعية فيه، فكل الخطابات القرآنية تتوجه بشكل مباشر تهدف الإنسان في كينونته الكاملة عقلا ونفسا ووجدانا وعاطفة. ومن هذا المنطلق والغاية من كتاب القرآن الكريم هو كتاب هداية للناس جميعاً ولكن من غير اكراه قال تعالى:﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ فَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤۡمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسۡتَمۡسَكَ بِٱلۡعُرۡوَةِ ٱلۡوُثۡقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَاۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ(٢٥٦)﴾[٨]وهذه الآية الكريمة لقيت من العلماء اهتماما خاصا، فكثرت آراؤهم فيها، فأنها تتحدث عن حرية الاختيار في المجال الدين اي لا تكره احد عن الدين وهنا ذهب المفسرون لهذه الآية الى تفسيرين التفسير الاول: انها جملة خبرية لا اكراه في الدين اي لا يمكن اكراه احد على دين معين لا يجبر احد شخص معين على دينة بل هو مختار في حريته الدينية لماذا لان الدين ارتكازه في منطقته القلب والقلب له مساحة حره واعظم منطقة حره للانسان هو القلب وهو يعتبر المنطقة الحرة الوحيدة في هذا العالم الشهودي فلا يمكن لحد ان يسيطر عليها فلا يمكن لحد اجبار آخر على حبه او بغضه او على فرحه او حزنة فمنطقة القلب حرة لايمكن لحد ان يتجاوز عليها الا صاحبها والقرآن يبين ان الدين هو موقعه القلب البشري فمظاهر العبادية من صلاة وصيام وغيرها هذه طقوس وليس بدين، الدين هو الاعتقاد في منطقة معين هو القلب، وهذه المنطقة لا يمكن التعدي عليه اي لا اكراه في الدين، وهذا ما ورد عن امير المؤمنين(عليه السلام) في نهج البلاغة قال: لو ضربت خيشوم المؤمن بسيفي هذا على أن يبغضني ما أبغضني، ولو صببت الدنيا بجماتها[٩]،على المنافق على أن يحبني ما أحبني[١٠]اي في اختيار الدين لا اجبار بل هو اختيار.اما التفسير الثاني: ان هذه الجملة لا اكراه في الدين هي جملة انشائية ولكنها معللة لا اكراه قد تبين الرشد من الغيض، اي لا يحق لأحداً ان يكره احداً آخر اذا تبين الرشد من الغيض يعني من وظيفة الفكر الديني وخلال قنواته ووسائله الاعلامية المختلفة من وظيفة الفكر الديني ان يقنع الآخرين، اي ان يطرح على مسامعهم الحجج والبراهين المقنعة فأذا طرح الحجج والبراهين المقنعة فلا حاجة للإكراه وهذا ما يميل اليه العقل البشري، فاذا اثبت الحجة والبراهين فلا داعي لأكراه احد الى دين معين[١١]وإن من مرتكزات هذه الشريعة الاسلامية والدعوة أسسا قامت عليها، فقد قامت هذه الدعوة على عبادة الله تعالى وحده وعدم الإشراك به، وتحقيق الولاء لله(ﷻ) ولنبيه محمد(ﷺ) وللمسلمين، والبراءة من كل المعبودات الباطلة وأهلها من الكفار، وتحرير الولاء للمسلمين والبراءة من اهل الكفر و من أهم الواجبات التي أمر الله تعالى بها، ومن أهم ما يميز دين الإسلام عن غيره فقد شنَّ أعداءُ الإسلام وهم الكافرون بالله على القرآن وعلى محمد(ﷺ) حربًا ضروسًا لا هوادةَ فيها على الإسلام والمسلمين، سلاحُهم فيها السَّنان واللِّسان معًا، الآلة والفِكر جميعًا، فَسيَّروا جيوشَهم وأساطيلهم لمحاربة الاسلام وتدميره وقَتْل أهله الأبرياء وهدْم

منازلهم فوقَ رؤوسهم، ومن هنا حرص النبي محمد(ﷺ) على حفظ بيضة الاسلام بإقامة جدار صلب عازل بينه وبين اهل الكفر ومايز بين الطرفين بدءًا وانتهاءً، فأهل الاسلام الذين وحدوا الله ربهم ودينهم الاسلام وكِتابُهم القرآن، ونبيه محمد(ﷺ) واهل الكافر هم مَن ليس كذلك، وهم مِلل وطوائف شتَّى،لا يجمعهم إلاَّ الكُفر،الا ان هؤلاء الكفار يريدون اجتياح هذا الحاجز الذي اقامه النبي محمد(ﷺ) بينهم وبين المؤمنين حتى تختلط الاوراق وتذوب الفوارق، ويتحلَّل المؤمنون من إسلامهم ويلتحقوا بمعسكر الكفر، وان تكون حياتهم مثلهم كالبهائم ومصداق على ذلك كله القرآن الكريم قال تعالى:﴿ وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً ﴾[١٢] وقوله تعالى:﴿ وَدَّ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ ﴾[١٣]أمَّا الآيات القرآنية الوارد وتؤكد التمايز بين اهل الاسلام واهل الكفر: قوله تعالى:﴿ أَفَنَجْعَلُ ٱلْمُسْلِمِينَ كَٱلْمُجْرِمِينَ(٣٥) مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ(٣٦)﴾[١٤] قال تعالى:﴿ وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍۚ إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُن فِتْنَةٌ فِي ٱلْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ (٧٣)﴾[١٥] قال تعالى:﴿ وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓۚ أُوْلَٰٓئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ(٧١)﴾[١٦]قال تعالى:﴿ وَقُلِ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْۖ فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْۚ إِنَّآ أَعْتَدْنَا لِلظَّٰلِمِينَ نَارًا... ﴾[١٧] قال تعالى:﴿ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَأُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا فِي ٱلدُّنْيَا وَٱلْأٓخِرَةِ وَمَا لَهُم مِّن نَّٰصِرِينَ(٥٦) وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ(٥٧)﴾[١٨]وهناك آيات مستفيضة في هذا المجال وصريحة تدل على ان الناس الى صنفين لا ثالث لهما مؤمنين وكافرين،اي لا يقابل الاسلام الا الكفر.

### المطلب الأول: الآيات القرآنية الواردة في قتال الكفار

ان قضية قتال اهل الكفر في الاسلام تحتل اهمية كبيرة في نفوس المسلمين، ان الله(ﷻ) اعز المسلمين في بداية امرهم وقامت الفتوحات الكبرى التي انتشر الاسلام من خلالها حتى بلغ مشارق الارض ومغاربها، واخرج جميع الناس من جور الاديان الى عدالة الاسلام واخرجهم من الظلمات الى النور، فقد رسم لنا القرآن الكريم الخطة التي من اجلها نسير على المنهج القويم لقتال الكفار.

**اولاً: الغاية من مواجه الكفار بالقتال في القرآن** لو اردنا ان نعرف الغاية من قتال الكفار في القرآن الكريم، هو امر يشحذ الهمة ويدفع المسلم لتنفيذ امر الله(ﷻ) ويقوي الهمة من عزيمته، فأن كان المسلم مأمور ان ينفذ الامر علم الحكمة من ذلك ام لم يعلم، فاذا اردنا ان نراجع النصوص للآيات القرآنية الواردة في ذلك ونتأمل بها فيتضح لنا الغاية من قتال الكفارقال تعالى:﴿ وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ(١٩٠)﴾[١٩]اي جاهدوا الكفار في سبيل الله(ﷻ) لأعلاء كلمته و قصد إعزاز دينه لا لشهوات دنيويّة او ضغائن او أحقاد.فالآية هنا تأمر بالقتال كل من يقف بوجه الاسلام سواء كان كافر ام لا اي اعم من ذلك فالكفار الّذين يشهرون السّلاح ضد المسلمين والاشهار بوجه الدين فهنا أجازهم أن يواجهوا السّلاح بالسّلاح، فتوضّيح الغاية الأساسيّ من القتال الكفار في المفهوم الديني، هي ليست للانتقام ولا للتزعم في الأرض والعلو فيها لسيادة المسلمين ولا للاستيلاء على الأرض ولا للحصول على الغنائم، هذا كله مرفوض في المنظور الإسلامي، اي ان حمل السّلاح في لمقاتلة الكفار يكون في سبيل الله حتى يتحقق الحق و العدالة ونشر أحكام الله، وتوحيده من الاشراك واقتلاع جذور الفساد والظّلم والانحراف.فأن الّذين تجب مقاتلتهم في الآية المباركة إنّهم ﴿ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ ﴾ فلا تجوز مقاتلة الكفار ما دام لم يشهر السلاح ولم يبدأ بمواجه المسلمين باستثناء موارد خاصّة، فأبعاد القتال التي تحدّدها العبارة ﴿ وَلَا تَعْتَدُواْ ﴾ فالقتال في الإسلام لله(ﷻ) في سبيله فلا يجوز أن يكون في سبيل الله تعالى اعتداء ولا عدوان على أحد[٢٠].قال تعالى:﴿ وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِۖ فَإِنِ ٱنتَهَوْاْ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ(٣٩)﴾[٢١]وقوله تعالى:﴿ وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِۖ فَإِنِ ٱنتَهَوْاْ فَلَا عُدْوَٰنَ إِلَّا عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ(١٩٣)﴾[٢٢]فالله(ﷻ) يأمر قتال الكفار لغاية واضحة وعظيمة وهي كما بينها بعض المفسرين، فان الذي يخلص الدين هو دين الله عن سائر الديانات وانما يحصل المقصود من ذلك اذا تم زوال الكفر بالكلية لا الجزئية[٢٣]وفي الخلاصة من غاية قتال الكفار، ان الغاية الرئيسية من فرض القتال على الكفار هو تعبيد العباد لله وترك عبادة العباد

**ثانياً: السبب الموجب لقتال الكفار في القرآن الكريم**

لقد وردة في القرآن الكريم آيات عديدة تبين وجوب القتال مع الكفار وموجزاته، حتى يتضح اسباب قتال الكفار في الاسلام.

أ- الدفاع: تأمر الآيات القرآنية بقتال الكفر بسبب الحفاض على بيضة الاسلام وديمومته وكل من يقاتل ضد المسلمين قال تعالى:﴿ وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ(١٩٠) وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُم مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْۚ وَٱلْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ ٱلْقَتْلِۚ وَلَا تُقَٰتِلُوهُمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ حَتَّىٰ يُقَٰتِلُوكُمْ فِيهِۖ فَإِن قَٰتَلُوكُمْ فَٱقْتُلُوهُمْۗ كَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْكَٰفِرِينَ(١٩١)﴾[٢٤]خاطب الله تعالى المؤمنين مبينا لهم كيفية القتال مع الكافرين فقال ﴿وَ اُقْتُلُوهُمْ﴾ أي الكفار وَ اُقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وجدتموهم و أصل يثقف بحذف و البصر بالأمر، يقال: رجل ثقف لقف إذا كان حاذقا في الحرب بصيرا بمواضعها جيد الحذر فيه، فمعنى الآية، و اقتلوهم حيث أبصرتم مقابلتهم و تمكنتم من قتلهم ﴿حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ﴾ أي وجدتموهم ﴿وَ

أَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ﴾ يعني أخرجوهم من مكة كما أخرجوكم منها ﴿وَ ٱلْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ ٱلْقَتْلِ﴾ أي شركهم بالله و برسوله أعظم من القتل في الشهر الحرام و سمي الكفر فتنة لأن الكفر يؤدي إلى الهلاك، أي المحنة الّتي يفتتن بها الإنسان كالإخراج من الوطن، أصعب من القتل، لدوام تعبها و تألّم النّفس بها كما أن الفتنة تؤدي إلى الهلاك و قيل لأن الكفر فساد يظهر عند الاختبار و قوله ﴿وَ لاٰ تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ حَتَّىٰ يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ﴾ نهي عن ابتدائهم بقتال أو قتل في الحرم حتى يبتدئ المشركون بذلك ﴿فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ﴾ أي بدءوكم بذلك ﴿فَاقْتُلُوهُمْ كَذَٰلِكَ جَزَاءُ ٱلْكَافِرِينَ﴾ أن يقتلوا حيث ما وجدوا و في الآية دلالة على وجوب إخراج الكفار من مكة كقوله حَتَّى لاٰ تَكُونَ فِتْنَةٌ، وتشير الآية إنّ على المسلمين أن يحترموا المسجد الحرام دائما و أبدا، و لذلك لا ينبغي قتال الكفّار عند المسجد الحرام، إلا أن يبدءوكم بالقتال وَ لاٰ تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ حَتَّىٰ يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ، فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَٰلِكَ جَزَاءُ ٱلْكَافِرِينَ لأنّهم عند ما كسروا حرمة هذا الحرم الإلهي الآمن فلا معنى للسكوت حينئذ و يجب مقابلتهم بشدّة لكي لا يسيئوا الاستفادة من قداسة الحرم و احترامه[٢٥].

ب- من يفتن المسلمين عن دينهم والآيات القرآنية تأمر بقتال الكفار من يفتن المسلمين عن دينهم ويعمل على اخراجهم وارهابهم وردهم عن دينهم بالإغراء او غير ذلك من قبل الكافرين، وجاء بيان هذا السبب في الآية قال تعالى:﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ ۖ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ ۖ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَكُفْرٌۢ بِهِۦ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِۦ مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَ ٱللَّهِ ۚ وَٱلْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ ٱلْقَتْلِ ۗ وَلَا يَزَالُونَ يُقَٰتِلُونَكُمْ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ ٱسْتَطَٰعُوا۟ ۚ وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُو۟لَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ(٢١٧) ﴾[٢٦]اي ان كنتم قتلتم في الشهر الحرام، فقد صدوكم عن سبيل الله مع الكفر به وعن المسجد الحرام، وطردكم منه وانتم اهله ﴿أَكْبَرُ عِندَ ٱللَّهِ﴾ من قتل من قتلتم منهم ﴿ وَٱلْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ ٱلْقَتْلِ﴾ اي قد كانوا يفتنون المسلمين في دينهم حتى يردوهم الى الكفر بعد ايمانهم، فذلك اكبر عنده الله من القتل ﴿ وَلَا يَزَالُونَ يُقَٰتِلُونَكُمْ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ ٱسْتَطَٰعُوا۟ ﴾ ثم انهم مقيمون على اخبث من ذلك وأعظمه غير تائبين ولا نازعين[٢٧]

أ- كل من يخطط ويتأمر للقتال ضد المسلمين والقضاء على الاسلام كل من يتأمر ضد الاسلام والمسلمين اي ردّ المسلمين عن دينهم، سواء باشر هذا القتال او اعد له، وجاء بيان هذا السبب في الآيات المباركة قال تعالى:﴿ وَلَا يَزَالُونَ يُقَٰتِلُونَكُمْ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ ٱسْتَطَٰعُوا۟ ۚ وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ.﴾[٢٨]وقوله تعالى:﴿ وَدُّوا۟ لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا۟ فَتَكُونُونَ سَوَآءً ۖ فَلَا تَتَّخِذُوا۟ مِنْهُمْ أَوْلِيَآءَ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَخُذُوهُمْ وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ ۖ وَلَا تَتَّخِذُوا۟ مِنْهُمْ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾[٢٩]قال المفسرون ﴿ وَدُّوا۟ لَوْ تَكْفُرُونَ﴾ أنهم كفروا و زادوا عليه أنهم ودوا و أحبوا أن تكفروا مثلهم فتستووا. ثم نهاهم عن ولايتهم إلا أن يهاجروا في سبيل الله فإن تولوا فليس عليكم فيهم إلا أخذهم و قتلهم حيث وجدتموهم، و الاجتناب عن ولايتهم و نصرتهم، و في قوله « فَإِنْ تَوَلَّوْا»، دلالة على أن على المؤمنين أن يكلفوهم بالمهاجرة فإن أجابوا فليوالوهم، و إن تولوا فيقتلوهم[٣٠]قال تعالى: ﴿ فَلَا تَتَّخِذُوا۟ مِنْهُمْ أَوْلِيَآءَ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَخُذُوهُمْ وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ﴾[٣١]، أن اعرضوا عن التوحيد والهجرة فأسروهم واقتلوهم[٣٢]أي: لا تتولوهم و لو أظهروا الإيمان حَتَّى يُهاجِرُوا[٣٣]، فتبين لنا من هذه الآية ان السبب في مقاتلة الكفار هو اعراضهم عن توحيد الله وانكاره ومحاولاتهم برد المؤمنين عن دينهم.

ت- قتال كل من لا يفي المسلمين بالعهد ويغدر بهم كل من يغدر بالمسلمين او يكون معهم بذي وجهين هنا يجب مقاتلتهم اي يظهر الاسلام ويبطن الكفرقال تعالى:﴿ سَتَجِدُونَ ءَاخَرِينَ يُرِيدُونَ أَن يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا۟ قَوْمَهُمْ ۖ كُلَّ مَا رُدُّوٓا۟ إِلَى ٱلْفِتْنَةِ أُرْكِسُوا۟ فِيهَا ۚ فَإِن لَّمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقُوٓا۟ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَمَ وَيَكُفُّوٓا۟ أَيْدِيَهُمْ فَخُذُوهُمْ وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا(٩١)﴾[٣٤]هم قوم من بنى أسد و غطفان كانوا إذا أتوا المدينة أسلموا و عاهدوا ليأمنوا المسلمين فإذا رجعوا إلى قومهم نكثوا عهدهم و كفروا ﴿ كُلَّمَا رُدُّوا إِلَى ٱلْفِتْنَةِ ﴾ أي كلّما دعاهم قومهم إلى قتال المسلمين قلبوا «فِيها» أقبح قلب و كانوا شرّا فيها من كلّ عدوّ؛ فإن لم يعتزل هؤلاء قتالكم و لم يستسلموا لكم و لم يكفّوا أيديهم عن قتالكم فأسروهم ﴿ وَ ٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ﴾ أي حيث تمكّنتم منهم؛ ﴿سُلْطاناً مُبِيناً﴾ أي حجّة واضحة لظهور عداوتهم و كفرهم و إضرارهم بأهل الإسلام وهذه بينه جلية في قتالهم لأنهم غدرة لا يوفون بالعهد، فهم يظهرون خلاف ما يبطنون و قيل: تسلّطا ظاهرا حيث أذنّا لكم في قتلهم و أسرهم[٣٥]

ث- كل من لا يعبد الله ويوحده كل من لا يعبد الله ولا يوحده هنا يأمرنا القرآن بقتالهم وهم الكفار المصرين على عدم توحيد الواحد الاحد واشارت الآية المباركة في ذلك في قوله تعالى قال تعالى:﴿ قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِن يَنتَهُوا۟ يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ وَإِن يَعُودُوا۟ فَقَدْ مَضَتْ سُنَّتُ ٱلْأَوَّلِينَ ٣٨وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ ۚ فَإِنِ ٱنتَهَوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾[٣٦]﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ ﴾ أي، كناية عن تضعيفهم بالقتال حتى لا يغتروا بكفرهم و لا يلقوا فتنة يفتتن بها المؤمنون و يكون الدين كله لله لا يدعو إلى خلافه أحد،، وبعباره ادق، حتى لا يفتن المسلمين عن دينهم واسلامهم لله ويكون توحيدهم خالص لله ويخلع ما دونه من انداد، يقول الحق(ﷻ): وقاتلوا من لم ينته عن كفره حَتَّى لاٰ تَكُونَ فِتْنَةٌ ، حتى لا يوجد منهم شرك، فهو كقوله عليه السلام:( أُمِرتُ أن أُقَاتِلَ النّاسَ حَتى يَقُولُوا: لا إله إلاّ الله)[٣٧]، وَ يَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ بحيث تضمحل الأديان

الباطلة ويظهر الدين الحق، فَإِنِ اِنْتَهَوْا عن الكفر وأسلموا، فَإِنَّ اَللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ فيجازيهم على انتهائهم، فإن الله بما تعملون يا معشر المسلمين من الجهاد، والدعوة إلى الإسلام، والإخراج من ظلمة الكفر إلى نور الإيمان، بَصِيرٌ فيجازيكم، ويضاعف أجوركم بمن أسلم على أيديكم[٣٨]

ج- كل من اضمر العداوة و البغضاء للمسلمين او طعن في الدين الاسلامي ونكث العهد مع المسلمين يتضح من بعض الآيات القرآنية السبب في القتال لمن يبغض ويطعن ويضمر وينكث العهد مع المسلمين قال تعالى:﴿كَيْفَ وَإِن يَظْهَرُواْ عَلَيْكُمْ لَا يَرْقُبُواْ فِيكُمْ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً يُرْضُونَكُم بِأَفْوَٰهِهِمْ وَتَأْبَىٰ قُلُوبُهُمْ وَأَكْثَرُهُمْ فَٰسِقُونَ(٨)﴾[39]اي يعطونكم بألسنتهم خلاف ما يضمرونه لكم في نفوسهم من العداوة والبغضاء ﴿وَتَأْبَىٰ قُلُوبُهُمْ﴾ اي تأبى عليهم قلوبهم ان يذعنوا لكم بالتصديق ما يبدونه لكم بألسنتكم يحذر جل ثناؤه أمرهم المسلمين ويشحذهم على قتلهم واجتياحهم حيث وجدوا من ارض الله وان لا يقصروا في مكروههم بكل ما قدروا عليه ﴿يُرْضُونَكُم بِأَفْوَٰهِهِمْ﴾ معناه يقولون قولا يرضيكم بذلك في الظاهر و تأبى قلوبهم أن يذعنوا لكم بتصديق ما يبدونه لكم. ثم اخبر تعالى عن حالهم بأن أكثرهم فاسقون و قال ابن الأخشاد: أراد بذلك انهم متمردون في شركهم لأن الفاسق هو الخارج من الشيء من قولهم فسقت الرطبة و إنما كان أكثرهم بهذه الصفة و لم يكن جميعهم و إن كانوا كلهم فاسقين لأن المراد به رؤساءهم[٤٠]،﴿وَأَكْثَرُهُمْ فَٰسِقُونَ﴾ واكثرهم مخالفون عهدكم ناقضون له كافرون بربهم خارجون عن طاعته[٤١] وقوله تعالى:﴿ وَإِن نَّكَثُوٓاْ أَيْمَٰنَهُم مِّنۢ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُواْ فِي دِينِكُمْ فَقَٰتِلُوٓاْ أَئِمَّةَ ٱلْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَآ أَيْمَٰنَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنتَهُونَ﴾[٤٢]﴿وَ إِنْ نَكَثُوا أَيْمانَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ﴾ أي إن نكثوا ما بايعوا عليه من الإيمان أو الوفاء بالعهود وَ طَعَنُوا فِي دِينِكُمْ بوضوح التّكذيب، و تقبيح الأحكام ﴿ فَقاتِلُوا أَئِمَّةَ اَلْكُفْرِ﴾ فقاتلوا زعماء الكفر بالله، فقاتلوهم فوضع(أئمّة الكفر) موضع الضّمير، للدّلالة على أنّهم صاروا بذلك ذوي الرّئاسة و التقدّم في الكفر أحقّاء بالقتل. و قيل: "المراد بالأئمّة، رؤساء اهل الشرك"[٤٣]، ﴿إِنَّهُمْ لاٰ أَيْمٰانَ لَهُمْ﴾ هي علة أخرى لقتالهم، اي نكثهم العهد و الطعن في الدين و بيان عدم المانع من القتال و هو الإيمان العاصم، الآية ﴿ وَ إِنْ نَكَثُوا أَيْمٰانَهُمْ﴾ "فأخبر سبحانه عن سبب القتال و هو نكث الأيمان و الطعن في الدين،ثم أخبر أنه لا أيمان لهم تعصمهم من القتل لأنّهم قد نكثوها، و المراد بالأيمان هنا العهود لا القسم بالله"[44]، ﴿لَعَلَّهُمْ يَنتَهُونَ﴾ اي: لكي يتركوا الطعن في دينكم والمظاهرة عليكم[٤٥]ان ما يفهم من الآيتين ان الكفار ان نكثوا في العهد الذي يعقد بينهم وبين المسلمين وطعنوا في الدين وقدحوا فيه وجب قتالهم، فكما من صفات الكفار الاضمار كما بينا في ما تقدم اي اضمارهم العداوة والبغضاء للمسلمين، فلذا وجب قتال الكفار من قبل المسلمين اينما وجدوهم.والخلاصة مما تقدم:ان الوهلات التي ذكرناها مما تقدم في ذكر الآيات القرآنية وتفسيرها فأتضح لنا من الاسباب الرئيسية في قتال الكفار من قبل اهل الاسلام هو غايتهم الدفاع ونصرة للمستضعفين، وحتى يوحد الله ويعبد وحدة دون ما سواه او بسبب الغدر ونكث العهد واضمار العداوة والبغضاء للمسلمين وغير ذلك من الاسباب، "وهي اسباب مشروعة يقرها العقل والنقل والاخلاق"[٤٦]**<u>وجوب قتال الكفار في القرآن الكريم</u>** أجمع الفقهاء من كافة المسلمين هو أنّ الجهاد واجب على الكفاية بحيث لو قام به البعض من المكلّفين سقط عن الباقين منهم، ويمكن إن يُراد من الكفاية هو أن ينهض قوم يكفون في جهادهم[٤٧]، واستدل على كون الجهاد واجباً بالوجوب الكفائي بآية النفر قال تعالى:﴿ وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَآفَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِي ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ(١٢٢)﴾[٤٨] وقوله تعالى:﴿ لَّا يَسْتَوِي ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا(٩٥)﴾[٤٩] قال الطوسي "إنّ الجهاد فرض لإعزاز دين الله، ودفع الشر عن العباد، والمقصود أن يأمن المسلمون ويتمكنوا من القيام بمصالح دينهم ودنياهم، فإذا اشتغل الجميع به لم يتفرغوا للقيام بمصالح دنياهم"[٥٠]لقد امر الله(ﷻ) نبيه الكريم محمد(صلى الله عليه وآله وسلم) في القرآن الكريم في مجاهدة الكفار قال تعالى:﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ ۚ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ(٧٣)﴾[٥١] فيقول السعدي أي: "حُثَّهم وأنهِضْهم إليه بكل ما يُقوِّي عزائمهم ويُنشِّط هممَهم، من الترغيب في الجهاد ومقارَعة الأعداء، والترهيب من ضد ذلك، وذِكْر فضائل الشجاعة والصبر، وما يترتَّب على ذلك من خير في الدنيا والآخرة، وذِكْر مضارّ الجبن، وأنه من الأخلاق الرذيلة المنقِصة للدين والمروءة، وأن الشجاعة بالمؤمنين أولى من غيرهم"[٥٢] وهذا ارقى درجات الجهاد في الاسلام وهذا هو المقصود في هذا المطلب بعد ما فرغنا من الاسباب الموجبة لقتال الكفار ولنطلّ إطلالة سريعة في نهاية المطاف على بعض الآيات التي ترشدنا بوضوح، إلى انّ القتال محصور في المعاند من الكفار، دون غيرهم وأنّ الاسلام حريص على حفظ الأرواح الّا عند الضرورة، و كما ان في القصاص من القاتل حياةٌ لسائر الناس وهو يدرء القتل، كذالك في قتال المحاربين حياةٌ ودرءٌ للفتنة والقتل، وهذا ما يستشم من الادلة الشرعية في تشريع القتال وجوب قتال الكفار في القرآن الكريم،و الجهاد عليهم فرض عيني في حالتين:

١-إذا حضر المسلم القتال والتقى الزحفان وتقابل الصفان بين المسلمين والكفار قال تعالى:﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ زَحْفًا فَلَا تُوَلُّوهُمُ ٱلْأَدْبَارَ(١٥)وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُۥٓ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ فَقَدْ بَآءَ بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَمَأْوَىٰهُ جَهَنَّمُ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ(١٦)﴾[٥٣]

وفي هذه الآية قد استدلوا الفقهاء "بحرمة الفرار من الزحف في جبهات القتال"[٥٤]، إلا لتحرف في القتال أو تحيز إلى فئة وإن ظنوا بالشهادة في ساحة المعركة "وذلك لأطلاق الآية الكريمة"[٥٥]

٢-إذا حضر العدو بلدا من بلدان المسلمين تعين على أهل البلاد قتاله وطرده منها، ويلزم المسلمين أن ينصرو ا ذلك البلد إذا عجز أهله عن إخراج العدو، ويبدأ الوجوب لأقرب فالأقرب[٥٦] قال تعالى:﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ الْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً ۚ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ(١٢٣)﴾[٥٧]

٣-قتال الطلب: وهو ان يخرجوا المسلمين لغزوا الكفار في بلادهم طلباً لدعوتهم للدين الاسلامي والخضوع لأحكامه[٥٨]وهو فرض على كفاية[٥٩]، والدليل على ذلك قوله(ﷻ)قال تعالى:﴿ فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَٱحْصُرُوهُمْ وَٱقْعُدُواْ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ ۚ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ(٥)﴾[٦٠]في هذه الآية شرع الجهاد والاذن فيه و"الاشارة الى انهم لا يقبل منهم غير الاسلام"[٦١]

٤-قتال دفعي[62]،"وهو دفع العدو المهاجم عن الاراضي التي يسكنه المسلمين"[٦٣]، والدليل على ذلك آيات متعددة في هذا المجال قال تعالى:﴿ وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓاْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ(١٩٠)﴾[٦٤]وقوله تعالى:﴿ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَٱعْتَدُواْ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ(١٩٤)﴾[٦٥]إذا استنفر إمام المسلمين الناس وطلب منهم ذلك[٦٦] وقوله تعالى:﴿ أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُواْ ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ(٣٩)﴾[٦٧]وهنا لما تبين وجوب قتال الكفار في القرآن الكريم، تبين لنا ان لا عبرة بصورة الجهادية بل العبرة بالقصد والداعي، فكل المسلمون يقاتلون لغاية وهي نصرة دين الاسلامي الحنيف واعلاء كلمة لا اله الا الله ومحمد رسول الله، والغاية من قتال الكفار هو من اجل الطاغوت، لأنه الله(ﷻ) قد ذكر في القرآن الكريم غاية القتال لدى المسلمين والكفار اما في سبيل الله او في سبيل الطاغوت وكل ما سو الله طاغوت قال تعالى:﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ۖ وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱلطَّٰغُوتِ فَقَٰتِلُوٓاْ أَوْلِيَآءَ ٱلشَّيْطَٰنِ ۖ إِنَّ كَيْدَ ٱلشَّيْطَٰنِ كَانَ ضَعِيفًا(٧٦)﴾[٦٨]**<u>الآيات الدالة على اختصاص القتال بالكافر المحارب</u>** بعض الآيات التي ترشدنا بوضوح،إلى انّ القتال محصور في المعاند من الكفار، دون غيرهم وأنّ الاسلام حريص على حفظ الأرواح الّا عند الضرورة، و كما ان في القصاص من القاتل حياةٌ لسائر الناس وهو يدرء القتل، كذالك في قتال المحاربين حياةٌ ودرءٌ للفتنة والقتل، وهذا ما يستشم من الادلة الشرعية في تشريع القتال واليك تلك الآيات:قال الله تعالى في شأن الكافرين المقاتلين:قال تعالى:﴿ وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓاْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ(١٩٠) وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُم مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ ۚ وَٱلْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ ٱلْقَتْلِ ۚ وَلَا تُقَٰتِلُوهُمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ حَتَّىٰ يُقَٰتِلُوكُمْ فِيهِ ۖ فَإِن قَٰتَلُوكُمْ فَٱقْتُلُوهُمْ ۗ كَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْكَٰفِرِينَ(١٩١) فَإِنِ ٱنتَهَوْاْ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ(١٩٢) وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِ ۖ فَإِنِ ٱنتَهَوْاْ فَلَا عُدْوَٰنَ إِلَّا عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ(١٩٣)﴾[٦٩]ففي الآية الاولى الله(ﷻ) يأمرنا بقتال من يقاتلنا ثم يحذّرنا عن الإعتداء، وهو قتال النساء والأطفال والمرضى ومن لا يقاتلنا فالميزان هو ما يعطينا صدر الآية، الّا أنّ المفسرين جعلوا المراد من الفتنة هنا الشرك قال في الامثل:((و قد وردت مفردة الفتنة و مشتقاتها في القرآن الكريم عشرات المرّات و بمعان مختلفة. فتارة جاءت بمعنى الامتحان مثل قوله قال تعالى:﴿أَحَسِبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَ هُمْ لا يُفْتَنُونَ. و تارة وردت بمعنى المكر و الخديعة في قوله تعالى يا بَنِي آدَمَ لا يَفْتِنَنَّكُمُ الشَّيْطانُ﴾[٧٠] و تارة بمعنى البلاء و العذاب مثل قوله قال تعالى:﴿يَوْمَ هُمْ عَلَى النَّارِ يُفْتَنُونَ ذُوقُوا فِتْنَتَكُمْ.و تارة وردت بمعنى الضّلال مثل قوله وَ مَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً﴾[٧١] و تارة بمعنى الشرك و عبادة الأوثان أو سد طريق الإيمان أمام الناس كما في الآية مورد البحث و بعض الآيات الواردة بعدها فيقول الله(ﷻ)قال تعالى: ﴿وَ قاتِلُوهُمْ حَتَّى لا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَ يَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ..﴾[٧٢] و لكنّ الظاهر أنّ جميع هذه المعاني المذكورة للفتنة تعود إلى أصل واحد كما في أغلب الألفاظ المشتركة، لأنه مع الأخذ بنظر الإعتبار أنّ معنى الأصل هو وضع الذهب في النار لتخليصه من الشوائب فلهذا استعملت في كلّ مورد يكون فيه نوع من الشّدة، مثل الامتحان الّذي يقترن عادة بالشّدة و يتزامن مع المشكلات، و العذاب أيضا نوع آخر من الشّدة، و كذلك المكر و الخديعة التي تتّخذ عادة بسبب أنواع الضغوط و الشدائد، و كذلك الشرك و إيجاد المانع في طريق ايمان الناس حيث يتضمّن كلّ ذلك نوع من الشّدة و الضغط و لكن أخذ المراد من الفتنة هنا بمعنى الشرك، شيئ لا ينسجم مع سياق الآية وتحكّم في تعيين المراد بل المراد من الفتنة هو إختراق الأمان ونشر الإرهاب في المجتمع وهذا المعنى يناسب مقارنته مع القتل لان القتل فعل صادر من القاتل، والشرك وصف واعتقاد قائم على المشرك، ولو كان المراد من الفتنة الشرك لكان الاولى ان يقول والفتنة أقبح من القتل، فظاهر الآية كلا الامرين صادران من الفاعل ولكن الاول اشد من الثاني، فان القتل ازهاق لحياة أحد من الناس، و نقض الأمان مخلّ براحة الناس جميعاًوقد عبّر الله عن ذالك بالفساد في الأرض و وشدد في عذاب مرتكبيه قال تعالى:﴿ إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسْعَوْنَ فِي ٱلْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوْ يُصَلَّبُوٓاْ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَٰفٍ أَوْ يُنفَوْاْ مِنَ ٱلْأَرْضِ ۚ ذَٰلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي ٱلدُّنْيَا ۖ وَلَهُمْ فِي ٱلْءَاخِرَةِ

عَذَابٌ عَظِيمٌ(٣٣)﴾[٧٣] مفهوم الآية الثانية،﴿ فَإِن قَٰتَلُوكُمۡ فَٱقۡتُلُوهُمۡۗ﴾، ومنطوق الثالثة،﴿ فَإِنِ ٱنتَهَوۡاْ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ(١٩٢) ﴾[٧٤]ونفي العدوان مشروطاً بالشرط المذكور في الآية الرابعة، كلها تدل على عدم جواز القتال المسالم وانما يقاتل المحارب من المشركين.وهكذا يقول تعالى:﴿ قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ يُغۡفَرۡ لَهُم مَّا قَدۡ سَلَفَ وَإِن يَعُودُواْ فَقَدۡ مَضَتۡ سُنَّتُ ٱلۡأَوَّلِينَ(٣٨) وَقَٰتِلُوهُمۡ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٞ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِۚ فَإِنِ ٱنتَهَوۡاْ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعۡمَلُونَ بَصِيرٞ(٣٩)﴾[٧٥] هنا كذلك الغفران في الآية الاولى بمعنى ترك القتال و الاغماض عما سلف من المعاداة و الظاهر من الآية الثانية ان الغاية من القتال رفع الفتنة التي وجودها داعية للقتال وهي الامور المذكورة في سائر الآيات و ملخصها القتال و المؤامرة والظلم والاعتداء واستضعاف الناس، ولكن أمد القتال انتهاء المشركين عن معاداتهم ويقول تعالى:﴿ فَقَٰتِلُوٓاْ أَئِمَّةَ ٱلۡكُفۡرِ إِنَّهُمۡ لَآ أَيۡمَٰنَ لَهُمۡ لَعَلَّهُمۡ يَنتَهُونَ(١٢) ﴾[٧٦]هذه الاية تنص على ان الداعي في قتال ائمة الكفر انتهائهم عن العدوان ويقول تعالى:﴿ فَقَٰتِلۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفۡسَكَۚ وَحَرِّضِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَۖ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَكُفَّ بَأۡسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْۚ وَٱللَّهُ أَشَدُّ بَأۡسٗا وَأَشَدُّ تَنكِيلٗا(٨٤)﴾[٧٧]هنا ايضاً جُعل غاية القتال دفع بأس الكافرين، والبأس هو الحرب فلو لم يكن لهم بأسٌ فلا داعي لقتالهم ويقول ايضاً:﴿ فَإِنِ ٱعۡتَزَلُوكُمۡ فَلَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ وَأَلۡقَوۡاْ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَمَ فَمَا جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمۡ عَلَيۡهِمۡ سَبِيلٗا(٩٠)﴾[٧٨] ثم في الاية التي تليها في قوله(ﷺ)قال تعالى:﴿ فَإِن لَّمۡ يَعۡتَزِلُوكُمۡ وَيُلۡقُوٓاْ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَمَ وَيَكُفُّوٓاْ أَيۡدِيَهُمۡ فَخُذُوهُمۡ وَٱقۡتُلُوهُمۡ حَيۡثُ ثَقِفۡتُمُوهُمۡۚ وَأُوْلَٰٓئِكُمۡ جَعَلۡنَا لَكُمۡ عَلَيۡهِمۡ سُلۡطَٰنٗا مُّبِينٗا(٩١)﴾[٧٩] في الاية الاولى اعتبر اعتزال المشركين و تركهم للقتال واقتراحهم على المسلمين السلام رافعاً للسبيل عليهم، وفي الثانية، اعتبر عدم خضوعهم لما ذكر في الآية الاولى مجوزاً لاخذهم وقتلهم حيثما وُجدوا ويحصر السلطان المبين للمسلمين على مثل هؤلاء كل هذه الآيات وردت في المشركين او اعم منهم ومن أهل الكتاب و رُخِّصت في ترك قتالهم، وبما انه لا يمكن ان يكون امر المشركين أخف من أهل الكتاب و نعرف ان أهل الكتاب لايتركون وشأنهم بل تؤخذ منهم الجزية ويشترط عليهم شروط الذمّة، فالمشركون أحقّ بان لا يتركوا من دون شرط ولا قيد. مضافاً الى ما أشرنا اليه سابقاً من مرسلة حسن بن محبوب عن ابي جعفر(عليه السلام):".....فَمَنْ دُعِيَ إِلَى الْجِزْيَةِ فَأَبَى قُتِلَ وَ سُبِيَ أَهْلُهُ وَ لَيْسَ الدُّعَاءُ مِنْ طَاعَةِ عَبْدٍ إِلَى طَاعَةِ عَبْدٍ مِثْلِهِ وَ مَنْ أَقَرَّ بِالْجِزْيَةِ لَمْ يُتَعَدَّ عَلَيْهِ وَ لَمْ تُخْفَرْ ذِمَّتُهُ وَ كُلِّفَ دُونَ طَاقَتِهِ"[٨٠]، وغيرها التي اطلاقها يشمل المشركين

## استنتاج:

ما رأينا من خلال تصفح الآيات القرآنية والروايات

أولاً: لم نجد دليلاً معتبراً يحصر الجزية على أهل الكتاب وعدم جواز أخذ الجزية من المشركين لانّ الآية الفريدة التي يستفاد منها أخذ الجزية من خصوص أهل الكتاب هي قوله تعالى:﴿قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلۡحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعۡطُواْ ٱلۡجِزۡيَةَ عَن يَدٖ وَهُمۡ صَٰغِرُونَ(٢٩)﴾[٨١] ولا مفهوم لهذه الآية ينفي الجزية من غيرهم وسياتي الكلام عليها مفصلاً في المبحث اللاحق، وفي رواياتنا كذلك لم نجد رواية صحيحة او موثقة تفيد هذا المعنى، وفقهائنا رضوان الله عليهم اما يستندون الى روايات عاميّة، في عدم قبول الجزية من غير أهل الكتاب واما بروايات ضعيفة من أحاديثنا نعم هناك روايات عاميّة يمكن ان يستفاد منها الاطلاق في جواز قتال الكفار ولو لم يكن محارباً، كرواية سنن ابي داوود عن ابي هريرة قال قال: رسول الله(صلى الله عليه وآله وسلم)امرت ان أُقاتل الناس حتى يقولوا لااله الا الله فاذا قالوها منعوا منّي دمائهم و اموالهم الا بحقّها و حسابهم على الله[٨٢]، ورواه الصدوق في العيون بإسناده عن علي(عليه السلام) قال: النبي(صلى الله عليه وآله وسلم) أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها فقد حرم عليّ دماؤهم و أموالهم[٨٣] عندما نتأمل في هذين الحديثين نرى ان التعبيرين متوازيان فيستشف منهما ان ما رواه الصدوق ايضاً تسريب مما ورد من طريق العامة وسنده من طريق الصدوق ضعيف جداً، وبما انّ سيرة السلاطين كانت على المبادرة الى فتح البلاد وتوسعة سلطانهم على الاصقاع. كان في البلاد الاسلامية داعي قوي لجعل روايات تبرّر ممشي السلاطين و تشجّع الناس على المشاركة في الحرب بداعي فتح البلاد والحصول على الغنائم و توفير الضرائب مما لم نعرف لها نظير في سيرة النبي ولا في سيرة علي ولا في سيرة الحسن عليهم السلام و لم نجد محاولة في حياة ائمتنا الكرام لجمع الجيش والاعوان ليحاربوا الناس على الاسلام.

### المطلب الثاني: التطبيع الديني مع الكافر الحربي عندة المفسرين

عندما راجعنا القرآن الكريم وجدنا فيه لفيف من بعض الآيات القرآنية الكريمة قد تبيّن جانب من جوانب التعامل مع الكافرين من الناحية الدينية، وبجمعها نكون قد وقفنا على خطة كاملة واستراتيجية تامة للتعامل مع المجتمعات الكافرة، ولا سيما المعتدية على الاسلام او التي تريد ان تطمس الدين الاسلامي باي شكل من الاشكال، والتي يُعبر هنا في القران الكريم بـ " العدو ".فلذا نذكر هنا الايات المعنية بهذا المطلب على ماورد عندة المفسرين دراسة تحليلة متعددة، على ان تكون استراتيجية التعامل مع العدو واضحة وبيّنة، وكل آية من الآيات تتناول جهة او خطوة من تلك الاستراتيجية الآية الاولى:قال تعالى:﴿ إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ عِندَ ٱللَّهِ ٱثۡنَا عَشَرَ شَهۡرٗا فِي كِتَٰبِ ٱللَّهِ يَوۡمَ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ مِنۡهَآ أَرۡبَعَةٌ حُرُمٞۚ ذَٰلِكَ

ٱلدِّينُ ٱلۡقَيِّمُ ۚ فَلَا تَظۡلِمُواْ فِيهِنَّ أَنفُسَكُمۡ ۚ وَقَٰتِلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ كَآفَّةٗ كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمۡ كَآفَّةٗ ۚ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلۡمُتَّقِينَ(٣٦)﴾[٨٤]توضيح الآيات في تفسير الكبير(مفاتيح الغيب) الفخر رازي، محمد بن عمر[٨٥] في هذه الاية يقطّع الفخر الرزاي النص القرآني الى أربعة مقاطع رئيسية وهي:المقطع الاول: قوله تعالى" إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنا عَشَرَ شَهْراً فِي كِتابِ اللَّهِ"حيث يبين فيه النوع الثالث من قبائح أعمال اليهود و النصارى و المشركين، اضافة الى ما تقدم ذكره في الآيات السابقة من أكل المال بالباطل واكتناز الذهب والفضة و هو إقدامهم على السعي في تغييرهم أحكام الله، و ذلك لأنه تعالى لما حكم في كل و قت بحكم خاص، فإذا غيروا تلك الأحكام بسبب النسيء فحينئذ كان ذلك سعيا منهم في تغيير حكم السنة بحسب أهوائهم و آرائهم فكان ذلك زيادة في كفرهم و حسرتهم المقطع الثاني: قال تعالى: ﴿ ذلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ﴾، و فيه بحثان:وهنا يبين مرجع اسم الاشارة ذلك وهو عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهراً، لأن الكفار سلموا أن أربعة منها حرم، إلا أنهم بسبب الكبسة ربما جعلوا السنة ثلاثة عشر شهرا، و كانوا يغيرون مواقع الشهور، و المقصود من هذه الآية الرد على هؤلاء، فوجب حمل اللفظ عليه. ثم ذكر ثلاثة اوجه في تحديد معنى الدين وهي: الأول: أن الدين قد يراد به الحساب.يقال: الكيّس من دان نفسه أي حاسبها، و القيم معناه المستقيم فتفسير الآية على هذا التقدير، ذلك الحساب المستقيم الصحيح و العدل المستوفى. الثاني: قال الحسن: ذلك الدين القيم الذي لا يبدل و لا يغير، فالقيم هاهنا بمعنى القائم الذي لا يبدل و لا يغير، الدائم الذي لا يزول، و هو الدين الذي فطر الناس عليه. الثالث: قال بعضهم: المراد أن هذا التعبد هو الدين اللازم في الإسلام. و قال القاضي: حمل لفظ الدين على العبادة أولى من حمله على الحساب، لأنه مجاز فيه، و يمكن أن يقال: الأصل في لفظ الدين الانقياد يقال: يا من دانت له الرقاب، أي انقادت، فالحساب يسمى دينا، لأنه يوجب الانقياد، و العدة تسمى دينا، فلم يكن حمل هذا اللفظ على التعبد أولى من حمله على الحساب.المقطع الثالث: قال تعالى:﴿ فَلا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ ﴾ و فيه بحثان:البحث الأول: الضمير في قوله: ﴿ فِيهِنَ ﴾ فيه قولان: الأول: و هو قول ابن عباس: أن المراد: فلا تظلموا في الشهور الإثني عشر أنفسكم، و المقصود منع الإنسان من الإقدام على الفساد مطلقا في جميع العمر.و الثاني: و هو قول الأكثرين: أن الضمير في قوله: ﴿فِيهِنَ﴾ عائد إلى الأربعة الحرم قالوا: و السبب فيه.. أن لبعض الأوقات أثرا في زيادة الثواب على الطاعات و العقاب على المحظورات،وقد اختار القول الثاني لعدة وجوه، وهي: الأول: أن الضمير في قوله: ﴿ فِيهِنَ﴾ عائد إلى المذكور السابق فوجب عوده إلى أقرب المذكورات، و ما ذاك إلا قوله: مِنْها أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ الثاني: أن الله تعالى خص هذه الأشهر بمزيد الاحترام في آية أخرى و هو قوله قال تعالى: ﴿ الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُوماتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلا رَفَثَ وَ لا فُسُوقَ وَ لا جِدالَ فِي الْحَجِ﴾[٨٦] فهذه الأشياء غير جائزة في غير الحج أيضا، إلا أنه تعالى أكد في المنع منها في هذه الأيام تنبيها على زيادتها في الشرف.الثالث: قول الفراء: الأولى رجوعها إلى الأربعة، لأن العرب تقول فيما بين الثلاثة إلى العشرة(فيهن) فإذا جاوز هذا العدد قالوا(فيها)...البحث الثاني: في تفسير هذا الظلم أقوال: الأول: المراد منه النسيء الذي كانوا يعملونه فينقلون الحج من الشهر الذي أمر الله بإقامته فيه إلى شهر آخر، و يغيرون تكاليف الله تعالى.و الثاني: أنه نهى عن المقاتلة في هذه الأشهر. و الثالث: أنه نهى عن جميع المعاصي بسبب ما ذكرنا أن لهذه الأشهر مزيد أثر في تعظيم الثواب و العقاب، واختار الاول لأن الله تعالى ذكره عقيب الآية.المقطع الرابع: قال تعالى:﴿ وَ قاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَما يُقاتِلُونَكُمْ كَافَّةً ﴾[٨٧]، وهو محل الكلام الاساسي في بحثنا، و فيه مباحث: الأول: في تحديد المراد من كلمة ﴿كافة﴾:قولان:الأول: أن يكون المراد قاتلوهم بأجمعهم مجتمعين على قتالهم، كما أنهم يقاتلونكم على هذه الصفة، يريد تعاونوا و تناصروا على ذلك و لا تتخاذلوا و لا تتقاطعوا و كونوا عباد الله مجتمعين متوافقين في مقاتلة الأعداء.الثاني: قال ابن عباس: قاتلوهم بكليتهم و لا تحابوا بعضهم بترك القتال، كما أنهم يستحلون قتال جميعكم، و القول الأول أقرب حتى يصح قياس أحد الجانبين على الآخر.الثاني: ظاهر قوله: قاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً إباحة قتالهم في جميع الأشهر، و من الناس من يقول: المقاتلة مع الكفار محرمة، بدليل قوله: مِنْها أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ... فَلا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ أي فلا تظلموا فيهن أنفسكم باستحلال القتال و الغارة فيهن ثم قال: وَ اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ يريد مع أوليائه الذين يخشونه في أداء الطاعات و الاجتناب عن المحرمات. قال الزجاج: تأويله أنه ضامن لهم النصر[٨٨] الآية الثانية:قال تعالى:﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ ٱلۡكُفَّارِ وَلۡيَجِدُواْ فِيكُمۡ غِلۡظَةٗۚ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلۡمُتَّقِينَ(١٢٣)﴾[٨٩] توضيح الآية:المقطع الاول ﴿ قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ ٱلۡكُفَّارِ﴾يذهب الفخر الرازي في هذه الآية الى انها بيان لطريق من طرق الجهاد والقتال مع المشركين والكفار الذي صرحت به الآية السابقة ﴿قاتلوا المشركين كافة﴾ بل اعتبرها انها الطريق الاصوب والاصلح، وهو مقاتلة الاقرب فالاقرب قياساً على سير الدعوة الاسلامية في بدايتها، حيث يقول ألا ترى أن أمر الدعوة وقع على هذا الترتيب قال تعالى:﴿ وَ أَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾[٩٠] و أمر الغزوات وقع على هذا الترتيب لأنه(عليه السلام) حارب قومه، ثم انتقل منهم إلى غزو سائر العرب ثم انتقل منهم إلى غزو الشام، و الصحابة(رضي الله عن المنتجبين) لما فرغوا من أمر الشأم دخلوا العراق.مرجحات عدم النسخ نقل المصنف عن الحسن، من أنه قال: هذه الآية نزلت قبل الأمر بقتال المشركين كافة، ثم إنها صارت منسوخة بقوله: قال تعالى:﴿قاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً﴾[٩١] ثم قال: إن الابتداء بالغزو من المواضع القريبة أولى لوجوه:

الأول: أن مقابلة الكل دفعة واحدة متعذرة، و لما تساوى الكل في وجوب القتال لما فيهم من الكفر و المحاربة و امتنع الجمع، فوجب الترجيح، و القرب مرجح ظاهر كما في الدعوة، و كما في سائر المهمات، ألا ترى أن في الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر الابتداء بالحاضر أولى من الذهاب إلى البلاد البعيدة لهذا المهم، فوجب الابتداء بالأقرب الثاني: أن الابتداء بالأقرب أولى لأن النفقات فيه أقل، و الحاجة إلى الدواب و الآلات و الأدوات أقل الثالث: أن الفرقة المجاهدة إذا تجاوزوا من الأقرب إلى الأبعد فقد عرضوا الذراري للفتنة.الرابع: أن المجاورين لدار الإسلام إما أن يكونوا أقوياء أو ضعفاء، فإن كانوا أقوياء كان تعرضهم لدار الإسلام أشد و أكثر من تعرض الكفار المتباعدين، و الشر الأقوى الأكثر أولى بالدفع، و إن كانوا ضعفاء كان استيلاء المسلمين عليهم أسهل، و حصول عز الإسلام لسبب انكسارهم أقرب و أيسر، فكان الابتداء بهم أولى. الخامس: أن وقوف الإنسان على حال من يقرب منه أسهل من وقوفه على حال من يبعد منه، و إذا كان كذلك كان اقتدار المسلمين على مقاتلة الأقربين أسهل لعلمهم بكيفية أحوالهم و بمقادير أسلحتهم و عدد عساكرهم. السادس: أن دار الإسلام واسعة، فإذا اشتغل أهل كل بلد بقتال من يقرب منهم من الكفار كانت المؤنة أسهل، و حصول المقصود أيسر .السابع: أنه إذا اجتمع واجبان و كان أحدهما أيسر حصولا وجب تقديمه، و القرب سبب السهولة، فوجب الابتداء بالأقرب.الثامن: أنا بينا أن رسول الله صلّى الله عليه و سلّم ابتدأ في الدعوة بالأقرب فالأقرب، وفي الغزو بالأقرب فالأقرب، وفي جميع المهمات كذلك.و هذا الذي قلناه إنما قلناه إذا تعذر الجمع بين مقاتلة الأقرب و الأبعد، أما إذا أمكن الجمع بين الكل، فلا كلام في أن الأولى هو الجمع، فثبت أن هذه الآية غير منسوخة ألبتة.المقطع الثاني: ﴿وَ لْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً ﴾ قال الزجاج: فيها ثلاث لغات، فتح الغين و ضمها و كسرها.قال صاحب «الكشاف»: الغلظة بالكسر الشدة العظيمة، الغلظة كالضغطة، و الغلظة كالسخطة، و هذه الآية تدل على الأمر بالتغليظ عليهم، و نظيره قوله تعالى:﴿ وَ اغْلُظْ عَلَيْهِمْ*﴾[٩٢] و قوله تعالى:﴿وَ لا تَهِنُوا*﴾[٩٣]، و قوله في صفة الصحابة رضي الله عنهم:قال تعالى:﴿ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكافِرِينَ﴾[٩٤] و قوله تعالى:﴿ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ﴾[٩٥] و للمفسرين عبارات في تفسير الغلظة، قيل شجاعة و قيل شدة و قيل غيظا. و اعلم أن الغلظة ضد الرقة، و هي الشدة في إحلال النقمة، و الفائدة فيها أنها أقوى تأثيرا في الزجر و المنع عن القبيح، ثم إن الأمر في هذا الباب لا يكون مطردا، بل قد يحتاج تارة إلى الرفق و اللطف و أخرى إلى العنف، و لهذا السبب قال: وَ لْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً تنبيها على أنه لا يجوز الاقتصار على الغلظة ألبتة فإنه ينفر و يوجب تفرق القوم، فقوله: ﴿وَ لْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً﴾، يدل على تقليل الغلظة، كأنه قيل لا بد و أن يكونوا بحيث لو فتشوا على أخلاقكم و طبائعكم لوجدوا فيكم غلظة و هذا الكلام إنما يصح فيمن أكثر أحواله الرحمة و الرأفة، و مع ذلك فلا يخلو عن نوع غلظة.و اعلم أن هذه الغلظة إنما تعتبر فيما يتصل بالدعوة إلى الدين. و ذلك إما بإقامة الحجة و البينة، و إما بالقتال و الجهاد، فإما أن يحصل هذا التغليظ فيما يتصل بالبيع و الشراء و المجالسة و المؤاكلة فلا.ثم قال: ﴿وَ اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾، و المراد أن يكون إقدامه على الجهاد و القتال بسبب تقوى الله لا بسبب طلب المال و الجاه، فإذا رآه قبل الإسلام أحجم عن قتاله، و إذا رآه مال إلى قبوله الجزية تركه، و إذا كثر العدو أخذ الغنائم على وفق حكم الله تعالى[٩٦] الآية الثالثة:قال تعالى:﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَوَلَّوۡاْ قَوۡمًا غَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِمۡ قَدۡ يَئِسُواْ مِنَ ٱلۡأٓخِرَةِ كَمَا يَئِسَ ٱلۡكُفَّارُ مِنۡ أَصۡحَٰبِ ٱلۡقُبُورِ(١٣)﴾[٩٧] توضيح الآيات في تفسير "في ظلال القرآن، لسيد قطب[٩٨]"توضيح الآية: يجيء هتافا للذين آمنوا باسم الإيمان، و بالصفة التي تميزهم عن سائر الأقوام، إذ تصلهم بالله و تفصلهم عن أعداء اللّهو قد وردت بعض الروايات بأن المقصود بالقوم الذين غضب الله عليهم هم اليهود، استنادا إلى دمغهم بهذه الصفة في مواضع أخرى من القرآن و لكن هذا لا يمنع من عموم النص ليشمل اليهود و المشركين الذين ورد ذكرهم في السورة، و كل أعداء الله و كلهم غضب عليهم الله. و كلهم يائس من الآخرة، لا يعلق بها رجاء، و لا يحسب لها حسابا كيأس الكفار من الموتى أصحاب القبور لاعتقادهم أن أمرهم انتهى، و ما عاد لهم من بعث و لا حساب، وهو هتاف يتجمع من كل إيقاعات السورة و اتجاهاتها فتختم به كما بدأت بمثله ليكون هو الإيقاع الأخير الذي تترك السورة أصداءه في القلوب[٩٩]

## خلاصة مما تقدم:

١-المراد من كلمة " كافة " الواردة في قوله تعالى " وقاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة " هو:

- ان يكون المراد هو قاتلوهم بأجمعهم مجتمعين على قتالهم
- قاتلوهم بكليتهم ولا تحابوا بعضهم بترك القتال معهم

٢-قوله تعالى:﴿ وليجدوا فيكم غلظة ﴾، ان هذه الغلظة تعتبر فيما يتصل بالدعوة الى الدين، وذلك بإقامة الحجة او البينة او بالقتال والجهاد

٣-عدم الموالاة لقومٍ غضب الله عليهم

٤-المقصود بـ " غضب الله عليهم " هم اليهود والمشركين، وكل أعداء الله

٥-اذن توصل الباحث في هذا البحث بعدم التطبيع الديني مع الكفار الحربي ممها كانوا والدليل على ذلك قوله تعالى ان يعلنوا توبتهم ودخولهم في الدين الاسلامي فهم نظراء في الاخوة ولا يقبل غير ذلك قال تعالى:﴿ فَإِنْ تابُوا وَ أَقامُوا الصَّلاةَ وَ آتَوُا الزَّكاةَ فَإِخْوانُكُمْ فِي الدِّينِ﴾، وان لم يتوبوا فهنا يجب قتالهم اذا اصبحوا خطر على الدين الاسلامي لقوله تعالى:﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ ٱلۡكُفَّارِ وَلۡيَجِدُواْ فِيكُمۡ غِلۡظَةٗۚ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلۡمُتَّقِينَ(١٢٣)﴾

## قائمة المصادر والمراجع

## القرآن الكريم


١-الفيومي،احمد بن محمد، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، ٢جلد، مؤسسه دار الهجرة – قم، ط٢، ١٤١٤ هـ.ق.

٢-المناوي، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي، التوقيف على مهمات التعاريف، الناشر: عالم الكتب ٣٨ عبد الخالق ثروت- القاهرة الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.

٣-النووي، محيي الدين يحيى بن شرف، تحرير الفاظ التنبيه، المحقق: عبد الغني الدقر الناشر: دار القلم – دمشق الطبعة: الأولى، ١٤٠٨.

٤-شمس الدين، محمد بن أبي الفتح بن أبي الفضل البعلي، أبو عبد الله،المطلع على ابواب المقنع، المحقق: محمود الأرناؤوط [ت ١٤٣٨ هـ]- ياسين محمود الخطيب الناشر: مكتبة السوادي للتوزيع الطبعة: الطبعة الأولى ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.

٥-محمد رواس قلعجي – حامد صادق قنيبي، معجم لغة الفقهاء، الناشر: دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨م.

٦-المشكيني الأردبيلي، علي، مصطلحات الفقه، المحقق حميد أحمدي جلفايي ١٣٩٢ الهجري الشمسي، مصطلحات الفقه، قم المقدسة، مؤسسه علمى فرهنگى دار الحديث سازمان چاپ و نشر.

٧-الشهركاني، ابراهيم اسماعيل، معجم المصطلحات الفقهية،الناشر:ذو القربى،الطبعة:الاولى،سنة:١٤٣٠هـ.

٨-محمد رواس قلعجي – حامد صادق قنيبي، معجم لغة الفقهاء، الناشر: دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع،الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.

٩-الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله، فتح القدير، الناشر: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب – دمشق، بيروت الطبعة: الأولى – ١٤١٤ هـ.

١٠-الكاساني،علاء الدين، أبو بكر بن مسعود، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، الطبعة: الأولى ١٣٢٧ – ١٣٢٨ هـ.

١١-الصاوي، أبو العباس أحمد بن محمد الخلوتي، الشرح الصغير للدردير، الناشر: دار المعارف،الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.

١٢-الصالح، صبحي، نهج البلاغة،دار الكتب البناني- بيروت لبنان، الطبعة الرابعة، سنة:١٤٣٥هـ،٢٠٤م.

١٣-الألوسي، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني، تفسير روح المعاني، المحقق: علي عبد الباري عطية الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ.

١٤- فخر الرازي، محمد بن عمر، التفسير الكبير مفاتيح الغيب، ٣٢جلد، دار إحياء التراث العربي – لبنان – بيروت، ط ٣، ١٤٢٠ هـ.ق.

١٥-البغوي،أبو محمد الحسين بن مسعود،معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي،المحقق: حققه وخرج أحاديثه محمد عبد الله النمر – عثمان جمعة ضميرية – سليمان مسلم الحرش،الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع،الطبعة: الرابعة، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧م.

١٦-الطبرسي، أبي علي الفضل الحسن، مجمع البيان في تفسير القرآن، التحقيق: بلا، الناشر: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات – بيروت، ط٢، ١٤٢٥ هـ -٢٠٠٥م.

١٧-الشيرازي، ناصر مكارم، الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، التحقيق: بلا، الناشر: مدرسة الأمام علي بن أبي طالب(عليه السلام) أيران . قم، ط١، ١٣٧٩ هـ ش - ١٤٢١ هـ ق، ج٥، ص٤١٥.

١٨-الثعلبي، أحمد بن محمد بن إبراهيم أبو إسحاق(ت ٤٢٧هـ)، الكشف والبيان المعروف عن تفسير القرآن بتفسير الثعالبي، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشورمراجعة وتدقيق: الأستاذ نظير الساعدي الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان الطبعة: الأولى ١٤٢٢، هـ - ٢٠٠٢ م.

١٩-الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، الناشر: دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع بيروت – لبنان عام النشر: ١٤١٥ هـ – ١٩٩٥م.

٢٠-ابن كثير، عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ – ١٩٩٨ م.

٢١-تفسير البيضاوي، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي، تفسير القرآن العظيم، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان،الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ – ١٩٩٨ م.

٢٢-السبزواري، محمد، الجديد في تفسير القرآن المجيد، دار التعارف للمطبوعات – بيروت لبنان، الطبعة الاولي سنة ١٤٠٢هـ – ١٩٨٢م.

٢٣-تفسيرالبيضاوي،ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي، المحقق: محمد عبد الرحمن المرعشلي الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت الطبعة: الأولى – ١٤١٨ هـ.

٢٤- الواحدي، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي، تحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض، الدكتور أحمد محمد صيرة، الدكتور أحمد عبد الغني الجمل، الدكتور عبد الرحمن عويس قدمه وقرظه: الأستاذ الدكتور عبد الحي الفرماوي الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ – ١٩٩٤ م الوسيط في تفسير القرآن المجيد، علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي.

٢٥-المغراوي، محمد بن عبدالرحمن،التدبر والبيان في تفسير القرآن بصحيح السنن، بلد الطباعة: لبنان- الناشر: بدون الطبعة: الأولى ١٤٣٥هـ – ٢٠١٤م.

٢٦-تمرة ظافر،الآيات القرآنية الواردة في الكفار، ط: بلا.

٢٧-الطوسي،محمد بن الحسن، المبسوط، تحقيق: تصحيح وتعليق: السيد محمد تقي الكشفي الطبعة:سنة الطبع: ١٣٨٧هـ.

٢٨-السعدي، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، المحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ –٢٠٠٠ م.

٢٩-احمد محمد بوقرين، مفهوم الجهاد واحكامة من خلال سورة الانفال، ط: بلا.

٣٠-الشحوذ، علي بن نايف، الخلاصة في احكام اهل الذمة والمستأمن، الطبعة الاولى:١٤٣٣هـ-٢٠١٢م.

٣١-السِّجِسْتاني، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي، سنن أبي داود، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد [ت ١٣٩٢ هـ] الناشر: المكتبة العصرية، صيدا – بيروت.

٣٢- الشاذلي، سيد قطب إبراهيم حسين، في ظلال القرآن،التحقيق: بلا،الناشر:دارالشروق ،الطبعة بلا، ٢٠١٩ م.

٣٣- مغنية، محمد جواد، تفسير الكاشف، تحقيق: بلا، الناشر: دار الانوار،بيروت . لبنان، ط٤، ٢٠٠٩م..

٣٤- الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي ، التحقيق: بلا، الناشر: مؤسسة انصاريان . قم، ط١، ١٤٢٦. ٢٠٠٥.١٣٨٤.

٣٥- الطباطبائي،محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن، التحقيق: بلا، الناشر: دار أحياء التراث العربي، بيروت . لبنان، ط١، ١٤٢٧ هـ – ٢٠٠٧م.

## هوامش البحث

[١] – سورة محمد ، آية :٤

[٢] – انظر: فيومي، احمد بن محمد، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، ٢جلد، مؤسسه دار الهجرة – قم، ط٢، ١٤١٤ هـ.ق ، ص٤٩ ، المناوي ، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي، التوقيف على مهمات التعاريف، الناشر: عالم الكتب ٣٨ عبد الخالق ثروت- القاهرة الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م، ج٢ – ص ٢٧٢ ، النووي، محيي الدين يحيى بن شرف، تحرير الفاظ التنبيه، المحقق: عبد الغني الدقر الناشر: دار القلم – دمشق الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ ، ص٣١٧.

[٣] – انظر: شمس الدين ، محمد بن أبي الفتح بن أبي الفضل البعلي، أبو عبد الله ،المطلع على ابواب المقنع ، المحقق: محمود الأرناؤوط [ت ١٤٣٨ هـ]- ياسين محمود الخطيب الناشر: مكتبة السوادي للتوزيع الطبعة: الطبعة الأولى ١٤٢٣ هـ – ٢٠٠٣ م ص٢٢٦ ، محمد رواس قلعجي – حامد صادق قنيبي، معجم لغة الفقهاء، الناشر: دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م ص١٧٨.

[٤] – المشكيني الأردبيلي، علي، مصطلحات الفقه ، المحقق حميد أحمدي جلفايي ١٣٩٢ الهجري الشمسي، مصطلحات الفقه، قم المقدسة، مؤسسه علمى فرهنگى دار الحديث سازمان چاپ و نشر،ص١٩٢ ، وانظر: الشهركاني، ابراهيم اسماعيل، معجم المصطلحات الفقهية ،الناشر:ذو القربى،الطبعة:الاولى ،سنة:١٤٣٠هـ ،ص٥٤.

[٥] – فيومي،احمد بن محمد،الصباح المنير، ص٤٩ ، محمد رواس قلعجي – حامد صادق قنيبي، معجم لغة الفقهاء، الناشر: دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع ،الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م ، ص١٧٨.

[٦] – أنظر: الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله، فتح القدير، الناشر: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب – دمشق، بيروت الطبعة: الأولى – ١٤١٤ هـ ، ج٥،ص١٩٥ ، الكاساني ،علاء الدين، أبو بكر بن مسعود،بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع،الطبعة: الأولى ١٣٢٧ – ١٣٢٨ هـ، ، ج٧، ص ١٠٠ ، الصاوي، أبو العباس أحمد بن محمد الخلوتي، الشرح الصغير للدردير، الناشر: دار المعارف ،الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ،ج٢، ص٢٦٧-٢٧٢.

[٧] – سورة الاسراء ، آية :٩

[٨] – سورة البقرة ، آية :٢٥٦

[٩] – أي بأجمعها.

[١٠] – الصالح ، صبحي، نهج البلاغة،دار الكتب البناني– بيرون لبنان، الطبعة الرابعة، سنة:١٤٣٥هـ،٢٠٤م،ص٤٧٧.

[١١] – انظر: الألوسي،شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني، تفسير روح المعاني، المحقق: علي عبد الباري عطية الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ ج٢ ، ص١٢، بن كثير، للحافظ عماد الدين أبي البغدادي إسماعيل ، تفسير القرآن العظيم، ج٢ ، ص٥٥١ ، فخر رازي، محمد بن عمر، التفسير الكبير مفاتيح الغيب، ٣٢جلد، دار إحياء التراث العربي – لبنان – بيروت، ط ٣، ١٤٢٠ هـ.ق. ، ج١، ص٦٢١.

[١٢] – سورة النساء ، آية: ٨٩

[١٣] – سورة البقرة ، آية ١٠٩

[١٤] – سورة القلم ، الآيات ٣٥ – ٣٦

[١٥] – سورة الانفال ، آية :٧٣

[١٦] – سورة التوبة ، آية :٧١

[١٧] – سورة الكهف ، آية: ٢٩

[١٨] – سورة آل عمران ، الآيات : ٥٦-٥٧

[١٩] – سورة البقرة ، آية:١٩٠

[٢٠] – انظر: تفاسير الشيعة

[٢١] – سورة الانفال ، آية : ٣٩.

[٢٢] – سورة البقرة ، آية : ١٩٣

[٢٣] – انظر: البغوي،أبو محمد الحسين بن مسعود،معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي ،المحقق: حققه وخرج أحاديثه محمد عبد الله النمر – عثمان جمعة ضميرية – سليمان مسلم الحرش ،الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع ،الطبعة: الرابعة، ١٤١٧ هـ – ١٩٩٧ م ، ج٢ ، ص ٢٤٨ ، فخر رازي، محمد بن عمر، تفسير مفتاح الغيب ،ج١٥ ، ص١٣١.

[٢٤] – سورة البقرة ، آيات: ١٩٠– ١٩١.

[٢٥] – أنظر: فخر رازي، محمد بن عمر، التفسيرالكبيرمفاتيح الغيب، ج٥ ،ص ٢٨٨ ، الطبرسي، الفضل بن الحسن ،مجمع البيان في تفسير القرآن ، ج٢ ، ص٥١١ ، الشيرازي ، ناصر مكارم،الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل ،ج٢ ، ص٢٣ ، الثعلبي، أحمد بن محمد، الكشف و البيان المعروف بتفسير ج٢، ص ٨٨ ، المشهدي ،محمد بن محمد رضا القمي ،تفسير كنز الدقائق و بحر الغرائب ،ج ٢ ، ص٢٦٣.

[٢٦] – سورة البقرة ، آية : ٢١٧

[٢٧] – انظر: الشنقيطي ، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، الناشر : دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع بيروت – لبنان عام النشر : ١٤١٥ هـ – ١٩٩٥ مـ ، ج١ ، ص٣٠ ،ابن كثير، عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر ، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ – ١٩٩٨ م ، ج١ ، ص٢٥٥.

[٢٨] – سورة البقرة ، آية :٢١٧

[٢٩] – سورة النساء ، آية : ٨٩.

[٣٠] – الطباطبائي،محمد حسين، تفسيرالميزان ،ج٥ ، ص٣٠.

[٣١] – سورة النساء ، آية: ٨٩

[٣٢] – انظر: تفسير البيضاوي ، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي ، تفسير القرآن العظيم، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان ،الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ – ١٩٩٨ م ج٢، ص ٢٣١.

[٣٣] – السبزواري ، محمد، الجديد في تفسير القرآن المجيد ، دار التعارف للمطبوعات – بيروت لبنان ، الطبعة الاولي سنة ١٤٠٢هـ – ١٩٨٢م ،ج ٢ ، ص٣٢١.

[٣٤] – سورة النساء ، آية : ٩١

[٣٥] – أنظر: الطبرسي ، الفضل بن الحسن ، تفسير جوامع الجامع الطبرسي، تحقيق: مؤسسة النشر الإسلامي، الطبعة: الأولى سنة الطبع: ١٤١٨ ، ج ١ ، ص٢٧٨ ، السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر ، الدر المنثور في التفسير بالمأثور ، ج٢ ، ص١٩٢ ، المولى أبو الفداء، إسماعيل بن مصطفى الحقي البروسوي، تفسير روح البيان ، ج٢ ، ص٢٥٧، تفسيرالبيضاوي، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي، المحقق: محمد عبد الرحمن المرعشلي الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت الطبعة: الأولى – ١٤١٨ هـ ج٢ ، ص٢٣٣، الواحدي ، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي ، تحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض، الدكتور أحمد محمد صيرة، الدكتور أحمد عبد الغني الجمل، الدكتور عبد الرحمن عويس قدمه وقرظه: الأستاذ الدكتور عبد الحي الفرماوي الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ – ١٩٩٤ م الوسيط في تفسير القرآن المجيد ، علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي ، ج٢ ، ص٢٨١.

[٣٦] – سورة الانفال ، آيات : ٣٨– ٣٩

[٣٧] – المجلسي ، محمد باقر، بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، ج ٦٥ ،ص ٢٤٢.

[٣٨] – انظر : الطباطبايي، محمد حسين ،الميزان في تفسير القرآن ، ج٩ ، ص٧٥ ، الفاسي، أبو العباس أحمد بن محمد بن المهدي بن عجيبة الحسني الأنجري ،البحر المديد في تفسير القرآن المجيد ، المحقق: أحمد عبد الله القرشي رسلان الناشر: الدكتور حسن عباس زكي – القاهرة الطبعة: ١٤١٩ هـ ،ج٣ ،ص ٢٩

[39] – سورة التوبة ، آية ٨

[٤٠] – الطوسي ، محمد بن الحسن ، التبيان في تفسير القرآن ، ج٥ ، ص ١٧٧

[٤١] – بن جرير الطبري ، أبو جعفر، محمد، جامع البيان عن تأويل آي القرآن ، ج١٠ ، ص٨٥ ،

[٤٢] – سورة التوبة ، آية : ١٢

[٤٣] – انظر: القمي المشهدي ، محمد بن محمد رضا ، تفسير كنز الدقائق و بحر الغرائب ، تحقيق: حسين دركاهي ، منشورات شمس الضحى، الطبعة الاولى: ١٤٣٠هـ.ق– ١٣٨٧هـ.ش،ج٥ ،ص ٤٠٧.

[44] – انظر: المغراوي، محمد بن عبدالرحمن ،التدبر والبيان في تفسير القرآن بصحيح السنن ، بلد الطباعة : لبنان– الناشر: بدون الطبعة : الأولى ١٤٣٥هـ – ٢٠١٤م ، ج ١٣ ، ص ٥٣.

[٤٥] – انظر : أبو مسعود، عقبة بن عمرو بن ثعلبة المعروف بالبدري، تفسير ابي مسعود ، ج٤ ، ص٤٧.

[٤٦] – تمرة ظافر،الآيات القرآنية الواردة في الكفار ، ص ١٧٠ .

[٤٧] – الطوسي،محمدبن الحسن، المبسوط، تحقيق: تصحيح وتعليق : السيد محمد تقي الكشفي الطبعة:سنة الطبع: ١٣٨٧ج ٢، ص ٢.

[٤٨] – سورة التوبة ، آية : ١٢٢

[٤٩] – سورة النساء ، آية : ٩٥

[٥٠] – الطوسي، المبسوط، ج ٢، ص ٢.

[٥١] – سورة التوبة ، آية : ٧٣

[٥٢] – السعدي، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، المحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ -٢٠٠٠ م ، ص ٣٢٥ – ٣٢٦.

[٥٣] – سورة الانفال ، آيات : ١٥ – ١٦

[٥٤] – انظر: خامنائي،علي، من استفتاءات ،ج٣،ص٤٢.

[٥٥] – الخوئي،ابو القاسم ، منهاج الصالحين، ج١ ، ص ٣٧٠.

[٥٦] – احمد محمد بوقرين، مفهوم الجهاد واحكامة من خلال سورة الانفال، ص ٥٧

[٥٧] – سورة التوبة ، آية : ١٢٣

[٥٨] – انظر: الشحوذ، علي بن نايف، الخلاصة في احكام اهل الذمة والمستأمن ، الطبعة الاولى:١٤٣٣هـ-٢٠١٢م ، ج١ ، ص ٩٢

[٥٩] – القرطبي ، أبو عبد الله، محمد بن أحمد الأنصاري، الجامع لأحكام القرآن ، القرطبي ، ج٨ ، ص١٥١- ١٥٢

[٦٠] – سورة التوبة ، آية:٥

[٦١] – انظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر، ج١٠، ص١١٥

[62] – البركة، فاخر بريكان بركي ، الجهاد مفهومة وغايته ومقاصده في ضوء الهدي القرآني،ص٥٣

[٦٣] – انظر: الشحود ،علي بن نايف،الخلاصة في احكام اهل الذمة والمستأمن ،ج١، ص٩٣ ،

[٦٤] – سورة البقرة ، آية : ١٩٠

[٦٥] – سورة البقرة ، آية : ١٩٤

[٦٦] – بوقرين ،احمد محمد ،مفهوم الجهاد واحكامة من خلال سورة الانفال، ص ٥٧

[٦٧] – سورة الحج ، آية:٣٩

[٦٨] – سورة النساء ، آية : ٧٦

[٦٩] – سورة البقرة ، آية : ١٩٠-١٩٣

[٧٠] –سورة الاعراف ، آية:٢٧

[٧١] – سورة الذاريات ، آية:١٣

[٧٢] – سورة الانفال، آية:٣٩

[٧٣] – سورة المائدة ، آية:٣٣

[٧٤] – سورة البقرة ، آية: ١٩٢

[٧٥] – سورة الانفال ، آية:٣٨-٣٩

[٧٦] – سورة التوبة ، آية:١٢

[٧٧] – سورة النساء ، آية:٨٤

[٧٨] – سورة النساء ، آية:٩٠

[٧٩] – سورة النساء ، آية:٩١

[٨٠] – الكليني ،محمد بن يعقوب، الكافي ، ج٥ ، ص٣،البروجردي ،حسين، جامع أحاديث الشيعة ، سنة الطبع: ١٣٩٩،ج ١٣ ،ص٤.

[٨١] – سورة التوبة، آية :٢٩

[٨٢] – السِّجِسْتاني ، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي ، سنن أبي داود ، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد [ت ١٣٩٢ هـ] الناشر: المكتبة العصرية، صيدا – بيروت ، ج١ ، ص٥٩٤ ،ح٢٦٤٠.

[٨٣] – القمي ، محمد بن بابويه ،عيون أخبار الرضا،ج ١، ص٧٠ ، المجلسي ،محمد باقر،بحار الأنوار، ج ٦٥ ، ص٢٤٢.

[٨٤] – سورة التوبة ، آية:٣٦

[٨٥] – الإمام فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين الرازي، المعروف بابن الخطيب، من أصل طبرستاني، نزل والده الرّي واشتهر بها في ظاهره أشعري شافعي المذهب، صاحب تصانيف ممتعة في فنون المعارف الإسلامية، مضطلعا بالأدب والكلام والفلسفة والعرفان ،وتفسيره هذا من جلائل كتب التفسير، وقد استوفى الكلام فيه، بما وسعه من الاضطلاع بأنحاء المعارف وفنون العلوم، ولم يدع براعته متجوّلة في مختلف مسائل الأصول والفلسفة والكلام، وسائر المسائل الاجتهادية النظرية والعقلية، وأسهب الكلام فيها، بما ربما أخرجه عن حدّ الاعتدال. وكثيرا ما يترك وراءه لمّة من تشكيكات وإبهامات بما يعرقل سبيل الباحثين في التفسير، ولكنّه مع ذلك فإنه فتّاح لكثير من مغالق المسائل في أبحاث إسلامية عريقة.

أما منهجه في التفسير، فإنه يذكر الآية أوّلا، ويعقّبها بموجز الكلام عنها بصورة إجمالية، ويذكر أن فيها مسائل، يبحث في كل مسألة عن طرف من شئون الآية: قراءة، وأدبا، وفقها، وكلاما، وما أشبه من المباحث المتعلقة بتفسير الآية، ويستوفي الكلام في ذلك في نهاية المطاف. وهو من أحسن الأساليب التفسيرية، تتجزّأ المسائل وتتركّز الأبحاث، مفصلة كلاّ في محلّها، من غير أن يختلط البحث أو تتشابك المطالب، ومن ثمّ لا يترك القارئ حائرا في أمره من البحث الّذي ورد فيه ، المصدر: معرفة،محمد هادي، التفسير و المفسرون في ثوبه القشيب، ج٢ ص٤٠٦

[٨٦] – سورة البقرة ، آية: ١٩٧

[٨٧] – سورة التوبة، آية:٣٩

[٨٨] – الرازي، محمد بن عمر،التفسير الكبير (مفاتيح الغيب) ،ج١٦ ص٤٠ وما بعدها ، بتصرف

[٨٩] – سورة التوبة، آية:١٢٣

[٩٠] – سورة الشعراء ، آية :٢١٤

[٩١] – سورة التوبة ، آية : ٣٦

[٩٢] – سورة التوبة ، آية:٧٣

[٩٣] – سورة ، آل عمران ، آية: ١٣٩

[٩٤] – سورة المائدة، آية:٥٤

[٩٥] – سورة الفتح ، آية : ٢٩

[٩٦] – الفخرالرازي، محمد بن عمر،التفسير الكبير (مفاتيح الغيب)، ج١٦ ، ص١٧٢ وما بعدها .بتصرف

[٩٧] – سورة الممتحنة ، آية:١٣

[٩٨] – لسيد بن قطب بن إبراهيم الشاذلي، المستشهد سنة (١٣٨٦ هـ) على يد طغاة مصر الحاكمة حينذاك. نشأ المؤلف في بيئة إسلامية عريقة، وكان والده من المؤمنين المتعهدين، ولد سنة (١٣٢٦ هـ) في قرية موشا من محافظة أسيوط، ثم ارتحل إلى القاهرة وكانت دراساته العليا هناك كان كاتبا إسلاميا مجيدا، له في الإسلاميات كتب ورسائل مفيدة، تهدف إلى الحركة الإسلامية المتناسبة مع النهضة العلمية الحديثة، فكان تفسيره هذا من خير التفاسير الأدبية الاجتماعية الهادفة إلى إحياء الحركة الإسلامية العتيدة فمن أهدافه إزاحة الفجوة العميقة بين مسلمي العصر الحاضر والقرآن الكريم، وتعريف المسلمين إلى المهمة العلمية السياسية التي قام بها القرآن، وبيان الحميّة الجهادية التي يهدفها القرآن الكريم إلى جنب تربية الجيل المسلم تربية قرآنية إسلامية كاملة، وبيان معالم هذا الطريق الذي يجب على المسلمين سلوكه ، وكان منهجه في التفسير: أولا، عرض آيات مترابطة بعضها مع البعض، في مجموعة منسجمة، وبيان الهدف الكلي للسورة، ثم للآيات المعروضة. وتقسيم السور إلى دراسات، تقسيما موضوعيا، لتعتبر كل مجموعة من الآيات ذات وحدة موضوعية، وذات هدف معيّن خاص

ثم يحاول تفسير الآيات – في ذوق أدبي خالص – ببيان الأهداف الكلية التي ترمي إليها الآيات، من غير تعرّض للجزئيات، كما يجتنب من ذكر الإسرائيليات، والروايات الموضوعة أو الضعيفة، كما يجتنب الخوض في مسائل الخلاف، وهكذا يتجنّب التعرض للعلوم القديمة والحديثة التي لا علاقة لها بفهم معاني الآيات الكريمة، ويعتبر التعرّض لها جفاء بالقرآن ، المصدر :معرفة، محمد هادي، التفسير و المفسرون في ثوبه القشيب، ، ج٢ ص٤٦٨

[٩٩] – الشاذلي ، سيد قطب ، في ظلال القرآن، ج٦ ، ص ٣٥٤٨